

أحكام المولود

إعداد

أبو عمار

ياسر العري



المكتبة العصرية

أحكام المولود



حقوق الطبع محفوظة

المكتبة العصرية

٣١ ش الصالحي - محطة مصر - الإسكندرية
محمول: ٠١٠٥٤٠٦٤٠٣ / ت: ٢٩٠٢٩٠١٢١٢٩٠٢٩٠ / تليفاكس: ٣٩٠٧٣٠٥ ٢٠٣ +

E-mail: alamia_misr@hotmail.com



الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك
يوم الدين خلق الإنسان من سلاله من طين، ثم
خلق العلقه مضغة ثم خلق المضغة عظاماً ثم
كسا العظام لحماً ثم أنشأ خلقاً آخر فتبارك الله
أحسن الخالقين ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا
شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخيرته
من خلقه وأمينه على وحيه وحجته على عباده
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

أما بعد..

(١) فالنفس البشرية مجبولة على طلب الولد

(١) الولد هنا يشمل الذكر والأنثى معاً.

٤ _____ (أحمد المولود)

لأنه زينه الحياة الدنيا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿الْمَالُ
وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

والولد الصالح بلسم الحياة به ينسى الوالد
همومه، فببسمته تشرق له الدنيا وبلعبه تحلوه
الحياة وبطلعته تقرُّ به العين.

ولعل من أهم مقاصد الزواج كما نوهنا في
رسالة (لماذا نتزوج؟) طلب الولد وقد رغب النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الزواج من أجل تكثير الذرية.

فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْبَاءِ وَيَنْهَى عَنِ التَّبَلِّ نَهْيًا
شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ

—أحكام المولود—

(١) بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

وللولد على والده حقوق ينبغي أن يراعيها
ويهتم بأدائها كما يهتم ببرّ ولده له.

قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : (كما أن
لوالدك عليك حقًا، كذلك لولدك عليك
(٢)
حقًا) .

وفيما يلي نستعرض حقوق المولود الجديد
سائلين الله عز وجل أن يُصلح ذريتنا وأن
يجعلهم الله عدة لنا في الرخاء، وعونًا لنا في البلاء
وينفع بهم العباد والبلاد.

(١) صحيح لغيره.

(٢) البخاري الأدب المفرد.

أولاً - شكر الله عز وجل والدعاء للولد بعد
الولادة:

فالأولاد نعمة ويحسن تقبل نعم الله تعالى
بالشكر ودعاء الله عز وجل أن يحفظ الولد وأن
يحجبه الشيطان.

ويدعو بما دعت به أم مريم عليها السلام
حين ولدت مريم قالت: ﴿وَإِنِّي أَعِذُّهَا بِكَ
وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].

قال ابن كثير: (أي أعوذتها بالله عز وجل
من شر الشيطان وعوذت ذريتها وهو ولدها
عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ) فاستجاب الله لها ذلك، وله أن
يزيد من الدعاء فيقول: اللَّهُمَّ أَنْبِئْهُ نَبَاتًا حَسَنًا،

أي اجعل له شكلاً مليحاً ومنظراً مبهجاً وهذا
مستفاد أيضاً من قوله تعالى: ﴿فَنَقَّبَلْهَا رَبُّهَا
بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران: ٣٧].

ويستحب للمسلم أن يبادر إلى مسرة أخيه
وتهنئته.

ثانياً- استحباب التأذين في أذنه اليمنى والإقامة
في أذنه اليسرى.

قال الإمام ابن القيم: وسر التأذين والله أعلم
أن يكون أول ما يقرع سمع المولود كلماته، [أي
الأذان] المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته،
والشهادة التي أول (ما يدخل) بها في الإسلام
فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله

إلى الدنيا كما يُلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه (وتأثيره) به وإن لم يشعر مع ما في ذلك من فائدة أخرى وهي: هروب الشيطان من كلمات الأذان وهو كان يرصده حتى يولد، فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها، فيسمع شيطانه ما يضعفه (١) ويُغيظه أول أوقات تعلقه به .

ثالثاً- التحنيك:

التحنيك سنة مؤكدة ومن سنن الهدى التي سنّها المصطفى ﷺ فكان ﷺ يُؤتى إليه بالصبيان فيدعو لهم ويحنّكهم كما في

(١) «تحفه المولود» (ص ٥٠) تحقيق أحمد إبراهيم.

«صحيح البخاري» من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها حملت بعبد الله ابن الزبير وجاءت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ولادته: «ووضعه في حجره ثم دعا بتمر فمضغها، ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمر ثم دعا له فبرك عليه».

قال ابن حجر رحمته الله: (التحنيك) مضغ الشيء ووضعه في فم الصبي وذلك حنكته به، يُصنع ذلك بالصبي ليتمرن على الأكل ويقوي عليه، وينبغي عند التحنيك أن يفتح فاه حتى ينزل جوفه، وأولاً التمر، فإن لم يوجد فرطب وإلا فشيء حلو،

وعسل النحل أولى من غيره، ثم ما لم تمسه نار
كما في نظيره مما يفطر الصائم عليه .

ومن فوائد التحنيك أن غدد الفم تستجيب
لحلاوة التمر انسجامًا مع الفطرة ومنها أنه يحرك
الدم ويهيج غريزة البلع (٢) الآلية عند الطفل مما
يهيؤه للرضاع بعد ذلك .

رابعًا- العقيقة:

العقيقة في اللغة: القطع، يُقال: عَقَ والده،
أي: قطعهما، ويُقال: عَقَ عن ولده: إذا ذبح عنه
يوم سابعه، وفي الاصطلاح: ذبح الشاة عن المولود

(١) «فتح الباري شرح صحيح البخاري».

(٢) «كيف يربي المسلم ولده».

يوم السابع من ولادته، وهي سنة مؤكدة عند جمهور العلماء.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» (١).

وعن سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُسَمَّى فِيهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ» (٢).

والسنة أن يُذبح عن الولد شاتان، وعن البنت شاة، فعن أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أصحاب السنن وصححه الألباني.

مُكَافِئَتَانِ وَعَنْ الْجَارِيَةِ شَأً^(١).

يقول الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه قاعدة الشريعة، فإن الله سبحانه فاضل بين الذكر والأنثى، وجعل الأنثى على النصف من الذكر في الموارِيث^(٢)، والديّات والشهادات والعتق والعقيقة».

ولا بد أن يُراعى في العقيقة أن تكون من أفضل النعم، سليمة من العيوب، غير عوراء ولا عرجاء ولا مريضة، ولا يُباع من لحمها شيء ولا من جلدها، ولا يُكسر عظمها، ويأكل أهلها من لحمها ويتصدقون منها ولا يمس الصبي بشيء

(١) رواه أحمد، وصححه الألباني.

(٢) «تحفة المودود».

من دمها.

والسنة في الذبح أي يقول: بسم الله، اللهم لك وإليك، هذه عقيقة فلان، ولا يصح إشراك مولودين في شاة واحدة بل لكل مولود شاة ويستحب أن تُذبح العقيقة يوم السابع، أو في الرابع عشر، أو في الحادي والعشرين، فإن لم يتمكن عق عنه بعد ذلك في أي يوم دون اعتبار الأسابيع وينبغي أن نتجنب العادات السيئة في يوم السابع من دق الهون ورش الملح، ووضع المولود في الغربال، وإيقاد الشموع، ثم إلقاء خلاص المولود (المشيمة) في الماء الجاري، وتعليق التمايم والأحجة على صدر المولود

خشية الحسد والسحر إلى غير ذلك من البدع المستحدثة والتي قد تضر بالولد أكثر مما (١)
تفيد .

خامساً: الحلق:

ويُستحب حلق رأس المولود يوم سابعه مع العقيقة، كما أخبر بذلك النبي ﷺ في حديث العقيقة: «وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» (٢) .

ويُستحب أن يتصدق عن المولود بما يُعادل وزن شعره من الذهب أو الفضة، فقد وردت السنة بذلك عن رسول الله ﷺ حين ولدت

(١) «الإشكالية المعاصرة في تربية الطفل المسلم».

(٢) صحيح: رواه الترمذي.

السيدة فاطمة رضي الله عنها قال لها: «زِنِي شَعْرَ الْحُسَيْنِ وَتَصَدَّقِي بِوزْنِهِ فِضَّةً» (١).

هذه السنة المباركة قد أهملت ولم يعد يفعلها إلا القليل، فلا ينبغي للأب المسلم أن يزهّد فيها أو يغفلها متعذراً باحتمال أنه ربما أضرت الحلاقة بالمولود، أو أنه لا يُحسن الحلاقة، فبالإمكان تكليفه لغيره ممن لديه خبرة أن يتولى إزالة الشعر، فتحصل له بركة اتباع السُّنة وأجر الصدقة، على الفقراء والمساكين (٢).

ولا يخفى علينا ما في هذه الشعيرة من نظافة للمولود، حيث تُساعد على تقوية الشعر، وفتح

(١) رواه الترمذي، وحسنه الألباني.

(٢) «مسئولية الأب المسلم».

مسام الرأس، وتقوية حاسة البصر والشم
(١)
والسمع .

سادسًا: اختيار الاسم الحسن:

لا يخفى على أحد ما يسببه اختيار الاسم
بتأثيره على الطفل سلبيًا وإيجابيًا، بينما نجد أطفالاً
يحبون كتابة أسمائهم وترداده، ويبتهجون عند
سماعه، نجد أطفالاً آخرين يتأثرون سلبيًا بأسماء
تحمل البؤس والتعاسة وتحمل معاني لا تعجبهم.

لهذا كان من حق الطفل في الشريعة
الإسلامية أن يُسمى وأن يُحسن والده اختيار
اسمه، الذي يحصل به الأثر التربوي من رفع

المعنويات وحمله على الفعل المحمود، فلكل من اسمه نصيب، لهذا جاءت الشريعة الإسلامية موافقة لهذا المبدأ، فكان من هديه **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** اختيار الأسماء الحسنة، وتغيير الأسماء الذميمة بأسماء حسنة، فقد سمي أولاد فاطمة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** الحسن والحسين ومحسن، وكما ورد أنه غير اسم العاص إلى مطيع، واسم غراب إلى مُسلم وحنن إلى سهل.

ويقرر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن الأمم السابقة المؤمنة كانت تُسمي أبناءها بأسماء أنبيائها وصالحائها، وقد اختار الصحابة لأبنائهم أسماء أصحابهم ليسلكوا سلوكهم، فهذا الزبير بن

العوام اختار لأبنائه أسماء شهداء الصحابة،
فسمى عبد الله، والمُنذر، وعروة، وحمزة، وجعفر،
ومُصعب، وعبيدة، وعمر.

ومن أفضل الأسماء التي اختارها النبي
صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبد الله، وعبد الرحمن، قال
صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللّهِ عَزَّ
وَجَلَّ عَبْدُ اللّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(١)، هذا في الذكور
أما في الإناث فالأسماء الحسنة هي: زينب،
وفاطمة، ورقية، وأم كلثوم، وعائشة، وخديجة،
ومريم، وحفصة.

وقد كره العلماء التسمية بنور الدين، وشمس

(١) صحيح: رواه مسلم والترمذي.

الدين، وما شابه، والتسمية بشيطان، وكليب، وشهاب، وحمار، وعبد النبي، وعبد الرسول، أو التسمي بأسماء الله مثل: خالق، وقدوس، أو الأسماء التي لها معنى قبيح، أو فيها تميع وتشبه وغرام، كاسم: هيام، وهيفاء، وسوسن، وأحلام، وما شابهما، ويلحق في هذه الأسماء المكروهة تلك الأسماء التي يشترك فيها الذكور والإناث، مما يُسبب الإحراج عند الولد مثل: عصمت، إحسان، نهاد، وغيرها.

ويُستحب تسمية المولود بأبي فلان، والمولودة بأم فلانة، وذلك لما لها من الأثر النفسي والتربوي على الطفل، من شعوره بالتكريم

والاحترام، وأنه بلغ مرتبة الكبار وتعويده على أدب الخطاب للكبار والصغار، كما كان يكني النبي ﷺ الطفل الصغير ويلعب معه، ويقول له: يا أبا عُمير! ما فعل النغير؟ قال الراوي: أظنه - أي الطفل - كان فطيماً. والنغير: طير كان يلهو به.

أما موعد التسمية فإن في ذلك سعة، فله أن يُسميه في الوقت الذي شاء من أول يوم ولادته أو في السابع أو بعد ذلك.
سابعاً - الختان:

تعريفه: لغةً: موضع الختان من الذكر، وموضع الخفض - القطع - من الأنثى، وأصل

الختن؛ القطع، والختن للرجال، والخفض للنساء.
قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: تَقْلِيمُ
الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ
الْعَانَةِ، وَالْأَخْتَانُ».

والفطرة هي الحنيفة وهذه الخمس من
الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم، فأتمهن، وهو
واجب في حق الذكور، ومُستحب ومكرمة في
حق الإناث، وقد ذهب المُعرضون في هذا العصر
والمتبعون لما يمليه عليهم الغرب إلى أن ختان
الإناث انتهاك لحقوق الأنثى!! بينما نجد أن
الإسلام يرى فيها الطهارة والعفة والكرامة
فضلاً عن كونها من حقوق الأنثى.

فوائد الختان: رأس الفطرة وتمام الحنيفية، وإظهار الشعائر التي يُفَرِّقُ بها بين المسلم وغيره، فضلاً عن فوائده الصحية؛ من الطهارة والنظافة من رواسب البول وتجمعه في باطن القلفة، وتزيين للخلقة، وتعديل للشهوة، والتخلص من المفرزات الدهنية، ووقاية من الأمراض التناسلية، مثل سلس البول، والسيلان، والسرطان، ويخفف من استعمال العادة السيئة.

أما وقت الختان فهو يتسع، وليس هناك وقت مُعين فيجوز الختان في يوم السابع وبعده أو قبل البلوغ، ولكن يُفضل التعجيل في الأيام الأولى لسهولة على الصبي وسرعة شفاء جرحه.

ثامناً- الرضاع:

يقول تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ (البقرة: ٢٣٣).

فهذا حث وإرشاد من الله - عز وجل - للوالدات أن يرضعن أولادهن مما وهبهن الله من اللبن في أثدائهن وخصص ذلك بعامين، ويجوز الفطام قبل انقضاء العامين، ولكن الأفضل أن تُتمها، وذلك لأن الطفل يحتاج إلى التغذية الجسمية والنفسية، نظراً لما يتميز به لبنها من تكامل عناصره الغذائية، ومناعته من الأمراض، فضلاً عن أن الأم ترضع ولدها العطف والحنان والحب، وهذا لا يقل أهمية عن

الغذاء الجسمي، بل هو في الحقيقة أهم، وأفضل طريقة للتغذية هو تقليل مسافة الفترات التي تفصل بين الرضعات، فإن قَرُبَ وقت الفطام أخذ بالتدرج، دون العجلة، فإن العجلة تضره، ويكون ذلك عند اعتدال الجوبين البرد والحر، وقد تكامل نبات أسنانه وأضراسه، وقويت على تقطيع الغذاء ومضغه، ففطامه عند ذلك الوقت (١) أجود له .

وينبغي تجنب التساهل في إرضاع الطفل من غير أمه إلا إذا جفّ لبنها ونضب، فيتخذ الوالد وسيلة تجلب للطفل حقه في الرضاعة من اللبن

(١) «تحفة المودود» بتصرف.

المصنوع أو اتخاذ مُرضعة إن وجد، ويشترط أن تكون تقية ورعة، خشية فساد الولد.

﴿رَبَّنَاهَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ

وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾

هذا وبالله التوفيق